

صحيح مسلم

15 - (1623) حدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا إسماعيل عن الشعبي عن النعمان بن بشير .

قال (؟ هذا مثل أعطيت فكلهم) قال نعم قال (؟ سواء بنون ألك) قال A ا رسول أن Y
لا قال (فلا أشهد على جور)